

السميري  
سمير ترزي

Samir J. Tarazi  
Attorney At Law

عطوفة رئيس مجلس إدارة شركة سرى للتنمية والاستثمار الأكرم  
شركة سرى للتنمية والاستثمار  
عمان - الأردن

الموضوع : إتفاقية تسوية ومصالحة

أهدي لعطفتكم ولكافة كوادر شركة سرى للتنمية والاستثمار بطيب تحياتي ، راجياً أن أعلمكم بأن السيد فايز إبراهيم الفاعوري قام بالتوقيع شخصياً على إتفاقية التسوية والمصالحة الخاصة بشركة سرى للتنمية والاستثمار . علماً بأن هذه الإتفاقية تمت صياغتها بصورتها النهائية بعد التفاوض على كافة بنودها بيني أنا بصفتي وكيلًا عن السيد/ فايز الفاعوري وبين بعض الأعضاء المؤمنين لمجلس إدارة شركة سرى للتنمية والاستثمار وموافقة كلا الفريقين على كافة بنودها .  
لذا ، أرجو من عطفتكم التكرم وبصفتكم رئيس مجلس إدارة شركة سرى التوقيع عليها وفقاً للإجراءات المتبعة لديكم .

وأقبلوا مني جل الاحترام والتقدير ، ،

المحامي

سمير ترزي

٢٠٢١٢٩

المرفقات :-

ثلاثة نسخ عن الإتفاقية موقعة وفق الأصول من قبل الفريق الأول السيد / فايز الفاعوري

### اتفاقية تسوية ومصالحة

جرى التوقيع على اتفاقية التسوية والمصالحة هذه من قبل السيد / فايز إبراهيم أحمد الفاعوري الذي يحمل الرقم الوطني { } بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٢ ويعرف فيما بعد بالفريق الأول

و بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٢ من قبل المفوض بالتوقيع عن شركة سرى للتنمية والاستثمار المساهمة العامة المحدودة رئيس مجلس الإدارة الدكتور / سهيل عيسى مقابلة الذي يحمل الرقم الوطني { } بتاريخ والذى تعرف فيما بعد بالفريق الثاني .

حيث أن ذمة الفريق الأول مشغولة للفريق الثاني بمبالغ مالية ترصدت بناء على الحكم الصادر عن محكمة بداية عمان في القضية البدائية الجزائية رقم (٢٠١٣/٢٠٠) وما تفرع عنها ، وحيث تقدم الفريق الأول بتسوية ومصالحة لغايات تسديد المبالغ الواردة في هذا الحكم ، وقام الفريق الثاني بعرض التسوية على الهيئة العامة غير العادلة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٧ وقد وافقت الهيئة العامة غير العادلة على هذه التسوية بحدود مبلغ وقدره (٤,٩٢١,٦٢٣) أربعة ملايين وتسعمائة وواحد وعشرون ألفاً وستمائة وثلاثة وعشرون ديناراً أردنياً ولغايات إتمام المصالحة جرى الاتفاق بين الفريقين وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً وقانوناً والتي لا يشوبها أي عيب من العيوب القانونية على الشروط التالية:-

أولاً : تعتبر مقدمة هذه الإتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ كوحدة واحدة .

ثانياً : يقر الفريق الثاني بحصول مجلس الإدارة على موافقة الهيئة العامة في إجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ بتفويضه بإتمام التسوية مع الفريق الأول وتفويضه بمنح الفريق الأول خصم بحد أعلى مقداره {١٠%} عشرة بالمائة من مبلغ التسوية البالغ " ٤,٩٢١,٦٢٣ " أربعة ملايين وتسعمائة وواحد وعشرون ألفاً وستمائة وثلاثة وعشرون ديناراً أردنياً كما هو مبين ومحدد في البند الرابع من هذه الإتفاقية .

ثالثاً : يقر الفريق الثاني باستلام مبلغ وقدره {٣١٠,٠٠٠} ثلاثة عشرة ألف دينار أردني .

رابعاً : على ضوء ما سبق يقر الفريق الأول بأن ذمه لا تزال مشغولة للفريق الثاني بمبلغ (٤,٦١١,٦٢٣) دينار (أربعة ملايين وستمائة وأحد عشر ألفاً وستمائة وثلاثة وعشرون ديناراً أردنياً ) ما قبل حسم مبلغ الخصم البالغ {١٠%} عشرة بالمائة المشار اليه في البند ثانياً أعلاه .

خامساً : اتفق الفريقان على أن سداد بدل المديونية الباقي يكون من خلال تنازل الفريق الأول عن عقارات وهي على النحو التالي :-

أ - قطعة الأرض والعقار المقام على قطعة الأرض رقم (١١١) حوض الحمرانية رقم (٤٥) قرية

عمان من أراضي عمان .

بـ- قطعة الارض والعقار القائم على قطعة الارض رقم (٧٠) حوض ام الضباع رقم (٧) من اراضي شمال عمان تلاع العلي .

ت- قطعة الارض والعقارات المقام على قطعة الارض رقم (٨٩) حوض رقم (٦٧) البلد من اراضي السلطان.

ثـ- قطعة الارض رقم (٤٤) حوض رقم (١) حنوريا الرقيم من اراضي جنوب عمان .

ج- قطعة الارض رقم (٢١) حوض رقم (٢) الرشدة - ام السراب من اراضي المفرق .

**سادساً :** اتفق الفريقان على أن يقوم الفريق الأول بالإفصاح عند التوقيع على هذه الاتفاقية عن عقود الإيجار وتقديم أصل عقود الإيجار وصور طبق الأصل عنها المحفوظة لدى الجهات المعنية إن وجدت بحيث يتم تسليمها حال توقيع هذه الاتفاقية و/أو بحد أقصى مقداره ثلاثة أيام من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .

سابعاً : اتفق الفريقان على أن يقوم الفريق الأول بتقديم كشف يبين مقدار الأجر المقبوضة وغير المقبوضة والمستحقة وغير المستحقة وتاريخ إستحقاقها فيما يتعلق بالعقارات المذكورة ضمن البند السادس أعلاه .

**ثامناً** : من حيث المبدأ اتفق الفريقين على أن يقوم الفريق الأول بدفع بدل رسوم التنازل عن العقارات الموصوفة في البند (٥) من هذه الإتفاقية وأية رسوم و/أو مصاريف أخرى مهما كان مصدرها من ضرائب ومصاريف ومستحقات لأي كان ترتب بتاريخ سابق لتوقيع المصالحة .

**تاسعاً** : اتفق الفريقان على أنه وب مجرد التوقيع على هذه اتفاقية فإن كافة الحقوق المتعلقة بالعقارات تؤول للفريق الثاني ، وهي الادارة والتاجير والضمان وغيرها من الحقوق الأخرى باختلاف أنواعها .

**عاشرأ:** اتفق الفريقين على أن للفريق الأول مدة (١٥٠) مائة وخمسون يوماً يبدأ إحتسابها من اليوم التالي لتاريخ توقيعها وذلك لغايات تنفيذ بنودها وبخلاف ذلك تعتبر هذه الإتفاقية لاغية وتعود المطالبة الأصلية الثابتة بالأحكام القضائية الصادرة .

**حادي عشر :** اتفق الفريقان على أنه وفي حال عجز الفريق الأول عن تنفيذ بنودها فإن كامل الإيرادات والنصرفات التي قام بها الفريق الثاني من تاريخ التوقيع على هذه الإتفاقية وحتى تاريخ انتهاء المدة المذكورة في البند السابق تكون صحيحة ويعود نفعها على الفريق الثاني ولا يحق للفريق الأول المطالبة ببدلها و/أو الاحتياج ببطلانها سواء أكان ذلك بمواجهة الفريق الثاني أو الغير ، إلا أنها تخصم من أصل الدين .

**ثاني عشر** : اتفق الفرقاء على أنه وفي حال إتمام المصالحة وموافقة الجهات الرسمية على ذلك فإن الفريق الثاني يبرئ ذمة الفريق الأول وولده / معتصم إبراء عاماً وشاملاً لا رجعة عنه وغير قابل للطعن فيه شكلاً وموضوعاً .

ثالث عشر : يلتزم الفريقان ببذل الجهود المشتركة والمخلصة لإزالة أية عقبات قد تواجهه تنفيذ هذه الإتفاقية .

رابع عشر : تتكون هذه الإتفاقية من مقدمة وأربعة عشر بندًا بما فيها هذا البند وقد تم التوقيع عليها من قبل كلا الفريقين بالتاريخ المشار إليه أعلاه .

فريق ثانى



فريق أول

